

الاستغناء ليراغيبه يربا بالبدية العقلية ان ما يلزم من فرض وقوعه متنع بالذات كقولنا  
 مكنا وخصوا لاسر بالاشك من الاستغناء الذي لا يمكن ان يتصف متنع او بواسطه سبب تمام السببية  
 الاستغناء كايق مثلا لغيره البسطة العقلية يستحيل عددها سابقا لاحقا ولا اي وان كانت مكنته  
 العدم لوجه كان عددها بعد علم عقليها المقاضة لن وانما وكما كانت لها مادة قابلة للوجود والعدم  
 وكذا التاليفي سخيل بالذات كما هي تلك المقدم وقد ان الاكثار المذكور في هذا القياس من المفقود  
 منه ما هو سبب رتبة المهينة هذا ذلك ان المراد في هذا المكان ان عدم عنها عجب رتبة المهينة من حيث  
 هو عظيم عليهم كون كل وجه عظيم واجبا بالذات فبقوم الواحد من ذلك على كبر او عدم متبرك  
 عن هذا المقدم الفصح التقيم وهو في العلم بها فترجع سمعت في بعض المسطرات العلية  
 في باب ايضا والاشتر بالاك ان ديوان الموصوف بالاك ان الموصوف او معدوم وهو في شكل من  
 الماهي يتنع ان يقبل مقابلا ما ينضم به والا لا جميع المتقابلين في موضع واحد ولا استنع  
 احدهما استنع الاكان واحد منها بالاك ان الخاص لان استنع احد الطرفين يستلزم وجود الاخر  
 الاخر في تحقيقها لا يمكن عليه بالاك ان اهم وايضا المشي يمكن اما مع وجود سبب التام فيجب ان  
 من عدمه فيتنع فان يمكن يقبل ذلك في قول الالوان التبريد غير ما يشق في المتأمل ان اريد  
 من الوجود والعدم الخبيث اذ بعونه شق اخر هو عدم اعتبار شيئا من الوجود بالاك  
 فوا المهينة المطلقة عن الوجود والعدم فلا يلزم من عدم قبوله العدم من حيث انصاف بالوجود  
 عدم قبوله من حيثية اخرى وذلك بالعكس بل لا يمكن تقبله كل ما كان المهينة عجب بل ان  
 القبول وان اريد به مجرد التيقن فلكل ان يختار كلا من الشكاي في ذلك في كل من

سبب ان المتصا بالاك ان

اي الوقيع يتنع ان يقبل مقابلا ما يتصفه بقوله تيم والسلم هو استنع الانصاف لشيء مع  
 تحقق الانصاف بغا بل هو بوعه لزم في معنى الممكن فالخبره غير لازم واللازم غير محذور في ذلك  
 بن ان قوله المشي اما مع وجود سبب او مع عدم سببه التبريد بن عقل ان اريد المعية بحفظ المهينة  
 واعتبار المراد منها الا ان يوافق الشق التام في المعية لا العينة الواقع وان اريد المعية بحفظ  
 فيقع التبريد يمكن انصاف المهينة بالاك ان يوافق الوجود ما كانت مع السبب لا يوافق اعتبارها  
 واخذها من حيث هو فحققت ان يكون يمكن وان كان معناه اما بالوجود بين السابق واللاحق  
 الذي من احداهما سبب لقصا العلة ولا يخرج في الواقع واما بالانصاف بين العجايب الخالف  
 السابق واللاحق فكذلك لا يصح ان شئ منها ما هو خارج عن سبب من حيث هو هكذا في الواقع  
 العارضة ليس مبدلان بهذا اعتراف منهم بعلوم ارتباط المهينة بعلية الوجود وان المتصا بالوجود  
 السابق واللاحق انما هو وجود كل مهينة امكانية لا تنفصها من حيثية نفسها وان حيثية الاطلاق عن  
 الوجود والعدم يتأخر العليسي به سواء كان ناشية من حيثية الذات او من حيثية العلة المحققة  
 لذات المهينة امكانية التخرج ولا يخرج اريد عجب نفسها من كتم الطول طلالا المحققة والافتقار  
 الطول الفكري والغير وهم على مطلقا وان عطلتها وكونها ازل او ابد او اذ انهم يتصف باصل الوجود  
 فبعد الطرفين اذ مسا والصفات المتواجبة التي هي بعد الوجود فتم يتصف بشئ من الحالات  
 الكالنية والصفات الوجودية لانفس الوجود والمهينة في جميع تلك الصفات تابعة للوجود كغيره  
 من افعال الوجودية بتميزها خاصة من المهادت المعية لها عند بعضهم بالقبول وعرض بعضهم  
 بالوجود الخاص تابعته الصورة الواقعة في الصورة المجازية لها فكما ان العكس يوجد في